



# هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟

سألنا فضيلة الشيخ محمد صالح المنجد (رحمته الله تعالى) عن سؤال من سألته: "هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟" أجابني فضيلة الشيخ بقوله: "لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، بل يجب أن تلبس الملابس التي تميز بين الجنسين." ثم سألته: "هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟" أجابني فضيلة الشيخ بقوله: "لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، بل يجب أن تلبس الملابس التي تميز بين الجنسين."

[صحيح] [رواه مسلم]

سألنا فضيلة الشيخ محمد صالح المنجد (رحمته الله تعالى) عن سؤال من سألته: "هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟" أجابني فضيلة الشيخ بقوله: "لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، بل يجب أن تلبس الملابس التي تميز بين الجنسين." ثم سألته: "هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟" أجابني فضيلة الشيخ بقوله: "لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، بل يجب أن تلبس الملابس التي تميز بين الجنسين."

<https://sunnah.global/hadeeth/si/show/8888>

